

The Role of Banking Companies in Controlling Money Laundering Operations Applied Study on Banking Companies in Basra Governorate

Ali Taha Yaseen

University of Basra, Faculty of Management and Economics, Accounting Department

ali.taha8733@gmail.com

ARTICLE INFO

Submission date: 24/9/2018

Acceptance date: 14/11/2018

Publication date: 1/6/2019

Abstract

The aim of this research is to clarify the role of the banking companies in monitoring the operations of the money laundering in the province of Basra through the knowledge of the methods that are followed by these companies. In this study, the researcher has used a questionnaire that was prepared based on the previous studies and by the additions that were done by the arbitrators and the researcher in order to measure the variables of the study. The researcher has distributed (90) questionnaires to the employees in the banking companies. Moreover, the researcher has used SPSS program for the statistical analysis based on the five-dimensional Likert scale, the mean, the standard deviation, and the relative weight.

The search a number of results. The most important one is that the role that is played by the banking companies has a strong impact on controlling the operations of the money laundering. In addition, the researcher has also a number of recommendations. The most important ones are; banking companies should pay an extra attention in applying the methods of their followed oversights and increasing the cooperation and the coordination with the Central Bank by appointing a specified employee to follow up the procedures of money laundering operations that are issued

Keywords: banking companies, controlling, money laundering

دور شركات الصيرفة في الرقابة على عمليات غسل الأموال

دراسة تطبيقية على شركات الصيرفة في محافظة البصرة

علي طه ياسين

جامعة البصرة، كلية الإدارة والاقتصاد، قسم المحاسبة

الخلاصة

يهدف البحث الى بيان دور شركات الصيرفة في الرقابة على عمليات غسل الاموال في محافظة البصرة من خلال معرفة طبيعة واساليب الرقابة المتبعة من قبل هذه الشركات، وقد استخدم الباحث لقياس متغيرات الدراسة استبانة اعدت بالاستناد الى الدراسات السابقة والاضافات التي اضافها السادة المحكمين والباحث، وتم توزيع الاستبانة على العاملين في شركات الصيرفة والبالغ عددها (90) استبانة، واستخدام الباحث برنامج SPSS للتحليل الاحصائي معتمداً على مقياس ليكرت الخماسي والوسط الحسابي والانحراف المعياري والوزن النسبي.

وتوصل البحث الى مجموعة من النتائج اهمها وجود تأثير قوي للدور الذي تمارسه شركات الصيرفة في الرقابة على عمليات غسل الاموال. كما قدم البحث مجموعة من التوصيات اهمها: يجب ان تولي شركات الصيرفة اهتماما متزايدا في تطبيق اساليب الرقابة المتبعة من قبلها، وزيادة التعاون والتنسيق مع البنك المركزي من خلال تحديد موظف مختص لمتابعة اجراءات عمليات غسل الاموال الصادرة من البنك.

الكلمات الدالة: شركات الصيرفة ، الرقابة ، عمليات غسل الاموال.

1-1: المقدمة

تعد ظاهرة غسل الاموال من الظواهر الخطيرة التي تواجه الكثير من دول العالم، لما لها من اثار اقتصادية واجتماعية وسياسية خطيرة على الدولة ومكانتها في الأسرة الدولية، وقد ساعد على انتشار هذه الظاهرة سهول انتقال رؤوس الاموال عبر الدول المختلفة، لأن مرتكبي هذه الجريمة يحاولون الاستفادة من معطيات التقدم التكنولوجي المعاصر بطرق مختلفة ومنها مثلاً عمليات تحويل الأموال الرقمية والمعاملات النقدية ومدفوعات بطاقات الائتمان والبنوك الالكترونية كما يستفيدون من مبدأ السرية ولعل تحول هذه الاموال من مصدرها القذر الى حاله تمويهه بحيث تجلس في المطاف الاخير بجانب الاموال النظيفة يجعل مهمه مكافحتها ليست سهله و بما ان التقدم التكنولوجي الهائل يسهم في تسهيل تداول هذه الاموال فان طرق المكافحة يجب ان تواكب العمليات و الاساليب التي يتم فيها هذه الجرائم بحيث تصبح وقائيه و علاجييه للحيلولة دون اتمام هذه الجرائم ونجاحها، ومن هنا يرى الباحث انه لابد ان يكون هناك دور مهم وفعال للمؤسسات المالية (شركات الصيرفة) في مكافحة ومعالجة عمليات غسل الاموال.

1-2: مشكله الدراسة

ترتبط ظاهرة غسل الأموال بالمؤسسات المالية لما توفره من قنوات يقوم المتورطون عن طريقها بالقيام بعمليات المشبوهة لغسل الأموال الناتجة من جرائم التجارة غير المشروعة، حيث تشكل الرقابة التي تقوم بها المؤسسات المالية أهم أركان المواجهه الشاملة لنشاطات غسل الأموال وذلك بسبب توافر الإمكانيات لاستخدام هذا النظام من قبل غاسلي الأموال الذين يقومون بتوظيف أو استثمار تلك الاموال اعتمادا على عدد من المؤسسات المالية وخاصة شركات الصيرفة بقصد إخفاء وتمويه المصدر الحقيقي لتلك الأموال القذرة . لان غالبية عمليات غسل الاموال تتم عن طريق شركات الصيرفه ، لذا لابد ان يكون هناك دور مهم وفعال لهذه الشركات في الرقابة على المعاملات المشبوهة التي يقوم بها غاسلو الأموال، ومن هنا تكمن مشكلة البحث في محاولة التعرف على طبيعة وأساليب الرقابة التي تمارسها هذه الشركات لمكافحة عمليات غسل الاموال وعليه يمكن تحديد مشكلة البحث في طرح السؤال الرئيسي الاتي:

ما دور شركات الصيرفة في الرقابة على عمليات غسل الاموال؟

ومن التساؤل الرئيسي تتفرع الاسئلة الفرعية الاتيه:

1. ما طبيعة الرقابة المتبعة وأساليبها من قبل شركات الصيرفه لمواجهة عمليات غسل الأموال؟
2. ما درجة معرفة العاملين في شركات الصيرفه بوجود القوانين والتعليمات واللوائح المنظمة لعمليات الرقابة على غسل الأموال؟
3. ما المعوقات التي تواجه شركات الصيرفه في تطبيق نظامها الرقابي على عمليات غسل الأموال؟

1-3: أهمية الدراسة

إن اختيار الباحث لموضوع شركات الصيرفة ودورها في الرقابة على عمليات غسل الاموال وذلك للأسباب الاتية:

1. إن شركات الصيرفة اصبحت ملجأ لمعظم عمليات غسل الاموال الاموال.
2. تمثل ظاهرة غسل الاموال من الظواهر الاجرامية لما لها من اثار اجتماعية واقتصادية وسياسية على كافة المستويات.

3. تتطلب عملية التصدي للجرائم المالية بشكل عام وجريمة غسل الاموال على وجه الخصوص من شركات الصيرفة (بوصفها جهة مسؤولة عن ايداع وتحويل الاموال النقدية) اتخاذ مجموعة من الاساليب والاجراءات الرقابية التي تضمن قيام موظفيها بمسؤوليتهم وواجبهم في الحد ومكافحة هذه الجرائم .

4-1: أهداف الدراسة

تهدف الدراسة الى تحقيق النقاط التالية

- 1 - تحديد مفهوم غسل الاموال و طبيعته الأنشطة المنبعثة في ذلك فضلاً عن أثارها الاقتصادية
- 2 - تحديد كيفية استغلال شركات الصيرفة في عمليات غسل الاموال
- 3 - تحديد وسائل و خطط وطرق كشف و مكافحه غسل الاموال
- 4- التعرف على القوانين والاجراءات المتخذة لمواجهة عمليات غسل الاموال من قبل شركات الصيرفة.

5-1: فرضيات الدراسة

- لا توجد علاقة ذات دلالة احصائية بين دور شركات الصيرفة في الرقابة على عمليات غسل الاموال وطبيعة وأساليب الرقابة المتبعة في الشركات الصيرفة لمواجهة عمليات غسل الأموال؟
- لا توجد علاقة ذات دلالة احصائية بين دور شركات الصيرفة في الرقابة على عمليات غسل الاموال و درجة معرفة العاملين في الشركات الصيرفة بوجود القوانين والتعليمات واللوائح المنظمة لعمليات الرقابة على غسل الأموال؟
- لا توجد علاقة ذات دلالة احصائية بين دور شركات الصيرفة في الرقابة على عمليات غسل الاموال والمعوقات التي تواجه الشركات الصيرفة في تطبيق نظامها الرقابي على عمليات غسل الأموال؟

6-1 مجتمع وعينة الدراسة.

شمل مجتمع الدراسة على شركات الصيرفة المعتمدة من قبل البنك المركزي في محافظة البصرة وقد بلغ عددها 102 شركة, أما عينة الدراسة فقد شملت مجموعة من الشركات التي تنطبق عليها شروط الدراسة وقد بلغ عددها 60 شركة.

7-1: الدراسات السابقة

قام الباحث بالاطلاع على الدراسات السابقة والادبيات باللغة العربية إسلامية، التي تناولت متغيرات الدراسة الحالية، وتم الاطلاع على المنهجية المستخدمة في كل دراسة، من جمع البيانات الثانوية، والاساليب الاحصائية التي تم استخدامها والنتائج والتوصيات التي توصلت اليها الدراسة، وفيما يلي عرض لهذه الدراسات المتعلقة بالموضوع.

7-1-1: الدراسات العربية

1- دراسة المبارك (2003) بعنوان: " دور البنوك التجارية في الرقابة على عمليات غسل الأموال في دبي هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على طبيعة وأساليب الرقابة المصرفية التي تنتهجها المصارف لمتابعة عمليات غسل الأموال ، وكان أهم نتائجها وجود التزام مقبول من قبل البنوك التجارية في دبي بتطبيق أساليب رقابية لمكافحة الظاهرة مع احتمالية حدوث تواطؤ لدى بعض العاملين في تلك البنوك بالإضافة إلى عدم دراية

البعض أيضا بأساليب عمليات غسل الأموال وإخفاء الآثار المترتبة عن تلك العمليات وقد أوصت الدراسة بضرورة اهتمام السلطة النقدية والبنوك بتطبيق إجراءات أكثر فاعلية لمكافحة هذه الظاهرة وتثبيد الرقابة على حركة الحسابات المصرفية للصرافين مع المراجعة الدورية للمعايير الرقابية المطبقة.

2-دراسة الصالح (2003) بعنوان: غسل الأموال في النظم الوضعية (رؤية إسلامية)

هدفت الدراسة إلى التعرف على ماهية غسل الأموال من منظور إسلامي من خلال تحليل جوانب هذه الظاهرة وأسباب تشيها ودور الدول في التصدي لها، وكان من أهم نتائج الدراسة تحريم عمليات غسل الأموال وأن مفهومها الصحيح هو المال الحرام وما ينطوي عليه هذا المفهوم من آثار سلبية منافية لمتطلبات المعاملات الإسلامية الحلال، وأوصت الدراسة بضرورة اتخاذ إجراءات وقائية وعلاجية من خلال بذل كافة الجهود اللازمة لإصلاح الأجهزة الإدارية والمالية والمصرفية في الدولة.

3-: دراسة الطراونة والبطوش (2005) بعنوان: " أساس إلتزام البنوك بعمليات غسل الأموال ونطاق هذا الإلتزام في النظام القانوني الأردني"

هدفت الدراسة إلى توضيح الأسباب الموجبة لإلتزام البنوك الأردنية بمكافحة عمليات غسل الأموال وفقا لأحكام النظام القانوني الأردني وقد كان من أهم نتائجها أن المشرع الأردني لم ينفذ الإلتزام الذي فرضته إتفاقية فيينا عام 1981م على الدول الأعضاء بشكل تام وأوضحت الدراسة الدور الكبير الذي تقوم به المصارف في تسهيل عمليات غسل الأموال ، لذلك أوصت الدراسة بضرورة إصدار قانون خاص يقضي بتجريم جميع عمليات ومراحل غسل الأموال وإعادة النظر في بعض بنود قانون المصارف لتثبيد العقوبات على منفذي الجريمة.

4-: دراسة شاهين (2009) بعنوان: (الاستراتيجيات المصرفية لمكافحة عمليات غسل الأموال وسبل تطويرها)

هدفت الدراسة إلى بلورة إطار فكري حول (الاستراتيجيات المصرفية) المتبعة من قبل البنوك في متابعة عمليات غسل الأموال وسبل تطويرها، وذلك من خلال الوقوف على الآليات والوسائل المستخدمة في معالجة هذه الظاهرة، والعوامل المؤثرة فيها، بالإضافة إلى استطلاع آراء الباحثين العاملين في المجال نفسه (القطاع المصرفي الفلسطيني) بغرض التعرف على أبعاد الظاهرة وأسباب وجودها والتطبيقات المستخدمة لمكافحةها بما يؤدي إلى الحد من تناميها. وقد أوضحت الدراسة مدى تأثير هذه الظاهرة ونتائجها السلبية على مجمل النشاط المصرفي، وأوصت بضرورة اتخاذ مجموعة من الإجراءات اللازمة في هذا الخصوص مع التركيز على بعض القضايا والموضوعات التي تتطلب توجيه عناية واهتمام خاص بها لوقاية (الجهاز المصرفي) وحمايته من الأخطار الناجمة عليها.

5- دراسة الدوغجي (2012) بعنوان " دور الرقابة والتدقيق الخارجي في مكافحة غسل الاموال"

يحتل موضوع مكافحة غسل الاموال على الصعيدين العالمي والمحلي اسمية كبيرة ، وعلى الرغم من ان ذه الظاهرة قديمة الا انبأ قد اكتسبت الأن بعداً عالمياً جديداً وازدياد صعوبة السيطرة عليها بعد انتشار التجارة الالكترونية وأضحى لا آثار خطيرة على الواقع القانوني والسياسي والاقتصادي والمالي والاجتماعي، فضلاً عن تثبيد الأمن القومي لكل دول العالم يدف ذا البحث الى تسليط الضوء على دور الأجهزة الرقابية في العراق في مجال مكافحة غسل الاموال عند وضعها لتعليمات ارشادية وعند قياما بالرقابة وتدقيق البيانات المالية واكتشاف

والتقرير عن الأنشطة والمعاملات المشبوهة، وقد اتضح للباحث ان تشريع القوانين وإصدار التعليمات لا تكفي وحدا في منع جريمة غسل الاموال، بل ان المسؤولية تشمل كافة الاطراف ومنا الإدارة والاعلام والمجتمع. وقد توصل البحث الى جملة من الاستنتاجات اسما ارتباط ظافرة غسل الاموال بطبيعة نشاط الجاز المصرفي من حيث سرية الحسابات والتطورات التكنولوجية السريعة وانسيابية الاموال.

6- دراسة العاني (2014) بعنوان: (اثر تطبيق اليات مكافحه غسل الاموال في الجهاز المصرفي العراقي في العراق في تقليص انتشار هذه الظاهرة)

يهدف البحث الى تسليط الضوء على عمليات غسل الاموال من خلال الوقوف على أهم مراحلها و اسبابها ومن ثم آثارها التي تصيب الجسم الاقتصادي بشكل عام والجهاز المصرفي بشكل خاص ومعرفة المصادر المغذية لتلك الظاهرة حيث تعد ظاهرة غسل الاموال من اخطر الظواهر و التحديات التي تواجهها اقتصاديات الدول بصورة عامة والهيئات التشريعية و القانونية الدولية المعنية بمكافحتها حيث ازداده انتشار هذه الظاهرة بسبب زيادة نمو و فاعلية اسواق المال العالمية و المصارف في ظل ظاهرة العولمة، مما سهل عملية انتقال رؤوس الاموال عبر الحدود بين الدول ، فضلا عن استغلال غاسلي الاموال للتطورات التكنولوجية في مجال نظم المعلومات و الاتصالات في عمليات غسل الاموال .

1-7-2: الدراسات الاجنبية

1-دراسة Gustitus, et, al (2001) بعنوان:

" Correspondent Banking A Galway for Money Laundering "

هدفت الدراسة إلى التحقق من دور البنوك المراسلة في عمليات غسل الأموال في الولايات المتحدة الأمريكية ، وقد توصلت إلى أن نظم العمل في المصارف الأجنبية المراسلة تسمح بتمرير عمليات غسل الأموال في الولايات المتحدة مما يشكل خطرا على اقتصادها وإن معظم البنوك الأمريكية لا تعتمد أنظمة كافية للوقاية من غسل الأموال وغريبة المصارف الأجنبية ومراقبتها خصوصا المصارف التي تشكل خطرا كبيرا وإن البنوك الأمريكية بدأت تشعر بالقلق من أخطار التعامل مع المصارف المراسلة ، وقد أوصت الدراسة بضرورة منع المصارف الأمريكية من فتح حسابات مراسلة لدى البنوك الأجنبية إلا بعد التحقق بشكل كاف من أنشطتها، كما يجب تعديل قوانين مكافحة غسل الأموال لتشمل متابعة نشاط البنوك المراسلة، كما يجب تدريب الكادر المصرفي لمواجهة مخاطر غسل الأموال من خلال البنوك المراسلة .

2- دراسة M.C. Dowel and Nevis (2001) بعنوان:

" The Consequences of Money: Laundering and Financial Crime"

هدفت الدراسة إلى التعرف على عواقب غسل الأموال والجرائم المالية، وقد توصلت إلى أن غسل الأموال يشوه القرارات التي ينبغي على مؤسسات الأعمال اتخاذها ، وأن هذه العمليات تزيد من خطر إفلاس المصارف، كما إن عمليات غسل الأموال تقعد الحكومة سيطرتها على السياسة الاقتصادية والمالية، بالإضافة إلى تعرض المجتمع لمخاطر اجتماعية واقتصادية ناتجة عن رواج عمليات غسل الأموال، وقد أوصت الدراسة بضرورة قيام تعاون دولي لضبط غاسلي الأموال والحد من هذه الجريمة المالية.

3- دراسة Jaara & Kadomi , (2017) بعنوان:

Factors related to the Central Bank instructions on money Laundering

(العوامل المتعلقة بتعليمات البنك المركزي بشأن غسيل الأموال)

هدفت هذه الدراسة إلى التحقيق في تفاصيل سياسة مكافحة غسل الأموال والعوامل المتعلقة بتعليمات البنك المركزي بشأن غسل الأموال في البنوك الأردنية. وتم استخدام استمارة استبيان وتوزيعها على مدراء البنوك الفرعية والمشرفين الذين لديهم خبرة كافية في هذا العدد، واختبار t- الإحصائية تقنية. وكانت النتائج أن البنوك التجارية في الأردن ملتزمة بتعليمات من البنك المركزي، وهم مؤهلون تأهيلاً عالياً في جميع التدابير التي تم التحقيق فيها. تدعم هذه الدراسة جهود البنك المركزي الأردني في مكافحة الأموال لذي يشجع جميع المصارف التجارية في بلد ما على اتباع نفس القواعد المعتمدة وتحديد معاملات السلوك المشبوه والإبلاغ عنها: التحقيق في قدرة الرواد والعملاء وممثلي الحسابات للإبلاغ عن هذه الأنشطة، وقد أوصت باستخدام المزيد من التكنولوجيا المتقدمة، وتكثيف التدريب لضمان زيادة المعرفة لدى العملاء.

4- دراسة Qureshi (2017) بعنوان :

An Overview of Money Laundering in Pakistan and Worldwide: Causes, Methods, and Socioeconomic Effects.

(نظرة عامة على غسل الأموال في باكستان وفي جميع أنحاء العالم: الأسباب والطرق والآثار الاجتماعية والاقتصادية)

هدفت هذه الدراسة إلى بيان أسباب وأثار الاجتماعية والاقتصادية لعمليات غسل الأموال في باكستان وجميع أنحاء العالم حيث وضحت ان غسل الأموال يشمل ثلاث خطوات هي وضع النقد في مصرف أجنبي، وإجراء المعاملات كطبقات نقدية، ومن ثم رسلة الأموال النقدية المسحوبة إلى استثمارات مشروعة. ويشكل فشل المؤسسات المالية، بما في ذلك المصارف، في كشف النقود المغسولة سبباً رئيسياً لغسل الأموال. وأنشطة تحويل الأموال غير المشروعة التي تقوم بها وكالات الصرف الأجنبي هي بعض أساليب أداء غسل الأموال، مما يؤدي في المدى البعيد إلى آثار كارثية على الاقتصاد، وخاصة على القطاع الخاص والأسواق الناشئة. وقد بينت نتائج الدراسة أن غسل الأموال يعتبر جريمة كبرى على المستوى الدولي، يستخدمه الإرهابيون وتجار المخدرات والمهربون لتمويل أنشطتهم، وتهريب المخدرات، وتنظيف ممتلكاتهم التي يتم الحصول عليها بطريقة غير شرعية، كما يسبب غسل الأموال آثاراً سلبية على الاقتصاد، مثل تخفيض قيمة رأس المال، وخفض معدل النمو، وقد أوصت الدراسة أنه يتعين على وكالات تنفيذ القانون وضع استراتيجيات وآليات فعالة لزيادة التعاون على المستوى المحلي والإقليمي والدولي من أجل متابعة الأنشطة المرتبطة بشكل مباشر أو غير مباشر بغسل الأموال. كذلك ضرورة وجود رقابة صارمة على التحويلات البنكية والأساليب الأخرى لتحويلات العملة.

5- دراسة Raweh, et, al (2018) بعنوان:

Do Yemeni Banks Adhere to Best Practices of Anti-Money Laundering?.

(هل تلتزم المصارف اليمنية بأفضل ممارسات لمكافحة غسل الأموال؟)

تهدف هذه الدراسة إلى تأكيد ما إذا كانت البنوك في اليمن تلتزم بالقوانين والإجراءات الدولية المتعلقة بمكافحة غسل الأموال. واستخدمت البيانات الأولية والأساليب التحليلية الوصفية. وشمل البحث 11 مصرفاً في العاصمة اليمنية "صنعاء" ويبلغ إجمالي عدد الفروع المستخدمة كعينة الدراسة 60 فرع. ويكشف التحليل أن معظم المصارف اليمنية تلتزم بالقوانين واللوائح الدولية المتعلقة بمكافحة غسل الأموال. كما توصي بإجراء مزيد من الدراسات حول الموضوع بما في ذلك تأثيره على النتائج المالية، وتأثير النظام التكنولوجي، والمزيد من الضوابط اللازمة في البلاد.

ما يميز هذه الدراسة

تتميز الدراسة الحالية عن الدراسات السابقة بالنقاط التالية:

1. ان ما يميز هذه الدراسة هي الأولى من نوعها في العراق من وجهة نظر الباحث حيث سعت الى دراسة دور شركات الصيرفة في الرقابة على عمليات غسل الاموال.
2. اعتمد الباحث على شركات الصيرفة لان اغلب عمليات غسل الاموال تتم عن طرق شركات الصيرفة.
3. ركز الباحث على الدور المهم الذي يجب ان تلعبه شركات الصيرفة في الرقابة على عمليات غسل الاموال والحد منها من خلال الالتزام بالتشريعات والقوانين اضافة الى التعليمات التي يصدرها البنك المركزي.

المبحث الثاني

الجانب النظري

1-2: مفهوم غسل الاموال

وهي تحويل او ايداع او توظيف الاموال المستمده من انشطه غير مشروعة في اصول مالية تبدو ولو كانت مستمده من مصادر مشروعه. او هو تنظيف الاموال القدره المتأتية عن طريق الجريمة مع عدم الكشف عن المصدر غير المشروع لتلك الاموال[1]. ويعد تعريف دليل اللجنة الأوربية لغسل الأموال الصادر عام (1990) الأكثر شمولاً وتحديداً لعناصر غسل الأموال من بين التعريفات الأخرى التي تضمنتها عدد من الوثائق الدولية والتشريعات الوطنية. ووفقاً للدليل المذكور فإن غسل الأموال هو " عملية تحويل الأموال المحصلة من أنشطة جرميه بهدف إخفاء أو إنكار المصدر غير الشرعي والمحظور لهذه الأموال، أو مساعدة أي شخص ارتكب جرماً ليتجنب المسؤولية القانونية عن الاحتفاظ بمتحصلات هذا الجرم [2]، [3]. كما تعتبر عملية غسل الأموال هو التحرك السري للنقد من منطقة إلى أخرى دون إخطار السلطات الحكومية بغرض التهرب من الضرائب وإخفاء الدخل غير المشروع وتحويل الأموال المكتسبة بطريقة غير مشروعة إلى أصول مشروعة [4].

2-2: وسائل وأساليب غسل الأموال

2-2-: وسائل وأساليب غسل الأموال محلية

1. البنوك التجارية

تعتبر البنوك التجارية الوسيلة الأكثر استخداماً من قبل غاسلي الأموال لتطور الأنظمة المالية والمصرفية على كافة المستويات مما أتاح مجالاً واسعاً لتمرير عمليات وإخفاء المصادر غير المشروعة لأموالهم على الرغم من الجهود الدولية المكثفة في اتخاذ التدابير التي تحد من غاسلي الأموال على استخدام النظام المصرفي لإيداع

وتحويل أموالهم وخاصة في البنوك الواقعة في الدول لا تتبع تدابير رقابية حازمة أو إجراءات رادعة على خروج ودخول العملات من وإلى المؤسسات المصرفية أو تقترض مبدأ سرية الحسابات المصرفية بحيث لا تسمح بإعطاء أي معلومات تتعلق بحسابات العملاء لدى البنوك المحلية فيها .

ومن أهم الطرق التي يتبعها غاسلو الأموال هي [5]:

• إيداع الأموال المشبوهة في أحد الحسابات المصرفية واستبدالها بشيكات أو حوالات ثم استخدامها فيما بعد في عمليات مصرفية قد تكون وهمية أو استثمارها في مشروعات حقيقية بعيدة عن الشبهات لتبدو تلك الأموال وكأنها مستسفاة من مصدر مشروع

• قيام غاسلو الأموال بعملية استبدال العملات التي بحوزتهم إلى عملات أجنبية ويمكن أن يمارسوا هذا الأسلوب كأحد أساليب المضاربة على العملات الأجنبية في السوق المحلية أو الدولية

• استغلال الظروف الاستثمارية في بعض الدول من خلال إيداع غاسلو الأموال أموالها الضخمة في دول تشجع الاستثمارات الأجنبية لديها وبعد فترة يتم إعادة هذه المبالغ وتحويلها إلى بلدان الأصلية بصورة مبالغ ناتجة عن نشاطات استثمارية في تلك الدولة وبالتالي تبدو كأداة مصدر مشروع في بلدان وهي في طبيعتها عملية غسل أموال [6].

• اللجوء إلى إيداع المبالغ المراد غسلها عن طريق أجهزة الصراف الآلي أو بواسطة أجهزة الإيداع الخاصة ومن خلال اتباع أسلوب التركيب المتمثل بتجزئة المبالغ إلى مبالغ صغيرة وإيداعها في أماكن مختلفة أو عن طريق أشخاص مختلفين [7].

2. شركات الصيرفة

بسبب اتباع التدابير الرقابية داخل البنوك على عمليات غسل الأموال بدأ الغاسلين يحركون الأموال المراد غسلها نحو المؤسسات غير المصرفية وأهمها شركات الصرافة التي تعد من أهم وسائل تسهيل عمليات غسل الأموال نتيجة لطبيعة عملها وضعف التدابير الرقابية داخلها وكذلك نتيجة لامتلاكها حسابات جارية في البنوك ويلجأ غاسلو الأموال إلى تحويل عن طريق هذه الشركات إلى دول أخرى حيث يقوم عملاء لهم باستلامها بصورة قانونية مما يبعد الشبهات في مصدر هذه الأموال القذرة أصلاً. [8] .

2-2-2 وسائل وأساليب عمليات غسل الأموال عالمياً.

1- أجهزة الصراف الآلي AT M

وهي بطاقات الصراف الآلي وتعرف ببطاقات الائتمان و التي يتم صرف الأموال من البنوك بواسطتها من خلال ماكينات الصرف الآلية الخاصة بالبنوك، والمنتشرة على مستوى العالم، فمعظم البنوك حالياً تصدر بطاقات للصرف من أي فرع من فروعها في العالم، فغاسل الأموال في هذه الحالة يقوم بصرف المال من أية ماكينة صرف آلية في بلد أجنبي ، ثم يقوم الفرع الذي صرف من ماكينته بطلب تحويل المال إليه من فرعه مصدر البطاقة فيقوم ذلك الأخير بالتحويل تلقائياً . [9]

2- الخدمة البنكية الإلكترونية :- (ONLINE BANKING)

يعتبر عملية غسل الأموال بواسطة شبكة الإنترنت من أحدث طرق غسل الأموال المشبوهة وأيسرها في التعامل مع البنوك حيث يستطيع غاسل الأموال الدخول إلى شبكة حسابات وأنشطة مالية ومصرفية مع أية جهة أو مؤسسة كقناة لأداء العمليات المختلفة مثل تحويل الأموال ودفع الفواتير، وهذه العمليات تنطوي على صعوبة

كبيرة في التحقق من الهوية الحقيقية للشخص المنفذ للعملية المالية إضافة إلى انعدام أية آثار يمكن مراجعتها وتدقيقها [9].

3- التحويل البرقي للنقود

تتم عملية غسل الاموال وفق هذه الطريقة من خلال تحويل الاموال المودعة لدى المصارف الى حسابات لشركات وهمية في بلدان اخرى تاخذ مصارفها بالسرية المصرفية المطلقة ، حيث يستغل غاسلو الاموال الانظمة الرئيسية للتحويل البرقي على مستوى العالم و بذلك يتمكنون من نقل اموالهم الى مصارف اخرى دون الكشف عن اسمائهم بعيدا عن رقابة السلطات خصوصا ان يتم التحويل من مصارف متعددة ومن دول مختلفة [10].

4- الإنترنت

أصبحت شبكة الإنترنت أحد قنوات نظام التجارة الدولي بسبب سرعة انتشارها الأفقي على مستوى الأشخاص والشركات والبنوك حتى تعتبر أحدث الطرق الغسل الأموال المشبوهة عالميا [8].
لذا اصبح غاسلو الاموال يفضلون غسل اموالهم عن طريق الانترنت من خلال قيامهم بعمليات تحويل الاموال او توظيفها او التعامل مع المصارف عبرها، حيث يصعب من خلال هذه العملية تحديد الهوية الحقيقية لصاحب الحساب لانه يكاد يكون من المستحيل تحديد او بيان الهوية الحقيقية لمنفذ العملية و المستفيد منها و تحديد مكان وجودهما فعلا، و ذلك لان مثل هذه العمليات لا تستلزم بالضرورة حضور العميل الى المصرف الامر الذي يؤدي الى ان يوسع شخص بمفرده ادارة عدد من الحسابات في وقت واحد دون ان يسترعي بالضرورة انتباه المؤسسة او المؤسسات التي تمسك هذه الحسابات [10] .

2-3 : الرقابة

2-3-1 : مفهوم الرقابة

الرقابة هي وضع الأهداف والمعايير العامة ومن ثم فحص الاداء الحالي ومراقبه مدى تحقيقه الاهداف المرسومه واخذ الإجراءات اللازمة لتصحيحه وتعديله وإزالة اي مشاكله تعترض ومحاولة الوصول الى طرق جديدة لأداء العمل مما يضمن تنفيذه بشكل جيد وبدون عقبات [11] كما عرفت ايضا بأنها هي عملية منتظمة للتأكد من مدى تنفيذ الخطط و تحقق الاهداف من خلال استخدام طريقه فعاله ذات كفاءه عاليه , [12] .
اي ان الرقابة تمثل محور الارتكاز الذي تسعى من خلاله الإدارة إلى ضبط النشاط التنظيمي في المنظمة لتحقيق أهدافها المنشوده من خلال قياسها النتائج و مقارنتها بالخطا او المعايير المرسومه و من ثم تشخيص أسباب الانحراف و إتخاذ اجراءات التصحيحه اللازمة [13].

2-3-2 : اهداف الرقابة

الرقابة هي وظيفه إدارية تهدف الى [1]

- 1 . التأكد من ان القرارات التي تصدرها المنظمات من اوامر وتعليمات تنفيذه وفق الاهداف و الغايات التي صدرت من اجله.
- 2 . كشف الانحرافات في المجال التطبيق سواء أكانت بالنسبه للاداء او السلوك وايجاد الحلول المناسبه الى معالجتها.
- 3 . كشف المؤشرات التغير الداخلية والخارجية من خلال عمليات الرقابه مختلف الانشطة و إحاطة الإدارة العليا علما هذه المؤشرات لاخذها بعين الاعتبار في تخطيطها المستقبلي.

4. توفير المعلومات الواقعية عن الاداء و سلوك العاملين للإدارة العليا في كعنصر اساسي تعتمد عليه في وظيفه التقييم.

3-3-3 : انواع الرقابة

وتقسم الرقابه من حيث الجهة التي تقوم بها الى نوعين هما :

1. الرقابة الداخلية: وهي جزء من نظام الرقابة الإدارية و التي يتم ممارستها من داخل المؤسسة و من موظفيها و تهدف الى حمايه أصول المؤسسة و منع الاخطاء و التجاوزات و التشجيع على الكفاءه والفاعليه في العمليات و من خلال فحص السلبيات و الاجراءات المتبعة ومدى إمكانية تطويرها والتأكد من تطبيق القوانين المفروضة [14].

2. الرقابة الخارجية : تتم بواسطة اطراف من خارج المؤسسة بحيث يكون مستقلا عن ادارتها و يهدف الى التحقق من قانونية الاجراءات المطبقة داخل المؤسسة التي تسيير وفق الخطط السياسات العامه التي تحكم نشاطات هذه المؤسسات [11].

2-4-4 : شركات الصيرفة

2-4-1: مفهوم شركات الصيرفة

شركات الصيرفة:- هي محل أو مؤسسة مالية تعمل على استبدال العملات للزيائن بعملات أخرى. توجد في المدن الكبيرة في كل بلد، كما توجد في المطارات والموانئ ويتصل عملها بالسياح وزوار البلد. وتسهل صرافة العملات صرف الحوالات والشيكات مقابل رسوم تتقاضاها عن الخدمة التي تقدمها للزيائن. وهي تنتشر في معظم أنحاء العالم خصوصا في مزارات السياح والتجار. [15]

كما ان انتشار شركات الصرافة بشكل كبير في أغلب المدن العراقية حيث وصل عددها إلى

1900 شركة. في حين ان ما يخص محافظة البصرة فبلغت عدد شركات صيرفه العاملة فيها 102 شركة. [16]

2-4-2: شروط التأسيس ومنح الاجازة لشركات الصيرفة.

1- شروط منح الاجازة

- للبنك منح الاجازة لتأسيس الشركة التوسط ببيع و شراء العمله اجنبيه المتداول بناء على موافقه مجلس الاداري وفقاً الاحكام و قانون البنك و التعليمات الصادره بموجبه.

- تؤسس الشركات المنصوص عليها في البند الاول من هذه المادة بموجب قانون الشركات وتكون على هيئته الشركات محدودة.

- تمنح الشركات من ممارسه عملها في العراق ما لم تحصل على اجازة من البنك

- لا يجوز لاي جهه ممارسه بيع وشراء العمله الأجنبية الا بعد الحصول على اجازة ممارسه عمليات بيع وشراء العمله الأجنبية من قبل البنك المركزي العراقي.

2- شروط تأسيس الشركات كما ياتي

- ان لا يقل رأسمال الشركه عن (500000000) دينار خمس مئه مليون دينار عراقي.

- ان يتقدم الشركه الى البنك الخطابات الضمان الصادره عن المصرف المجاز في العراق بالنسبه (10%) (عشره من المئه) من رأسمالها قابل للزيادة وفق الترخيص الممنوحه لها.

- تلزم الشركات بأداء الاجور التي يعلنها البنك ابتداء من تاريخ صدور اجازة و يعد هذا التاريخ موعدا لادائها في السنوات اللاحقه طوال نفاذ الاجازة لممارسه عملها. [17], [18]

المبحث الثالث

الجانب العملي

3-1: تحليل نتائج الاستبانة

لأغراض البحث فقد قمنا في تفرغ وتحليل البيانات من خلال برنامج (spss) للقيام بعملية التحليل، وتحقيق الأهداف الموضوعية في إطار البحث، وتم قياس صدق وثبات الاستبانة بمعامل ألفا كرومباخ وذلك لغرض اختبار وقياس درجة المصدقية (الاعتمادية) في الاستجابات الواردة عن أسئلة الاستبانة، إذ يعتمد هذا الاختبار على مدى الثبات الداخلي ودرجة الاعتمادية لأسئلة الاستبانة.

وقد استخدم الباحث أسلوب (Liker) الخماسي الذي يتوزع من أعلى وزن له والذي أعطي (5) درجات تمثل حقل الاجابة (اتفق تماماً)، الى أوطأ وزن له والذي أعطي (1) درجة واحدة لتمثل حقل الاجابة (لا اتفق تماماً)، و بينهما ثلاثة أوزان أخرى هي (4، 3، 2) لتمثل حقول الاجابة (اتفق، محايد، لا اتفق) على الترتيب، بعد ذلك تم عمل جداول التوزيع التكراري لكل محور من محاور نظم المعلومات المحاسبية، وتم اعداد الجداول الخاصة بعملية التحليل الاحصائي للحصول على الاوساط الحسابية الموزونة (\bar{x}^w) والانحرافات المعيارية (δ_i) ومعاملات الاختلاف (C.V) والاوزان المئوية (%). ، بهدف التعرف على مدى الانسجام في استجابات العينة، ومن جانب آخر، اعتمد الباحث الوسط الفرضي البالغ (3) كمعيار لقياس وتقييم الدرجة المتحصل عليها من خلال استجابات افراد عينة الدراسة وذلك ضمن التقدير اللفظي لأوزان استمارة الاستبيان الخمسة، علماً بأن الوسط الحسابي الفرضي (3) هو عبارة عن معدل أوزان المقياس، أي ان:

$$3 = \frac{1+2+3+4+5}{5}$$

الجدول رقم (1) معامل ثبات المحوري الدراسة.

معامل الثبات (طريقة ألفا كرو نباخ)		
المجال	عدد الفقرات	معامل ألفا كرو نباخ للثبات
دور شركات الصيرفة في الرقابة على عمليات غسل الاموال	23	0.88
المصدر: إعداد الباحث		

الجدول رقم (2) فقرات الاستبانة حول تسأل ماهي طبيعة وأساليب الرقابة المتبعة من قبل شركات الصيرفة لمواجهة عمليات غسل الأموال

ت	الفقرات	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	معامل الاختلاف	الوزن النسبي
1	تحظر شركات الصيرفة فتح حسابات لمتعاملين لديها بأي شكل من الاشكال إذا اقترنت بغسيل اموال	3.98	0.93	23.40%	79.50%
2	تدقق شركات الصيرفة بيانات الاشخاص أو الشركات الراغبين بالتحويل المالي عند التسجيل لأول مرة	3.98	1.11	27.92%	79.50%
3	تتحقق بدقة شركات الصيرفة لمعرفة الجهة التي تحول المبالغ اليها	4.08	0.91	22.23%	81.50%
4	تقوم شركات الصيرفة بتطوير اساليبها الرقابية للتحقق من الإيداعات المتتالية أو الحوالات إذا كانت صادرة من الخارج	4.33	0.78	18.03%	86.50%
5	تراقب شركات الصيرفة المعاملات المالية غير العادية التي تتم عبر نظام التحويل الالكتروني	4.33	0.75	17.34%	86.50%
6	تم التحقق من أية معاملة مالية غير عادية بأقصى درجة من السرية مع عدم إبلاغ الزبون مطلقاً بذلك	4.33	0.71	16.42%	86.50%
7	يتم تحديد موظف أو أكثر في الشركة لمتابعة إجراءات مواجهة عمليات غسل الأموال والتنسيق مع البنك المركزي.	4.20	0.74	17.72%	84.00%
8	قيام الشركة بإخطار قسم مكافحة غسل الاموال في البنك المركزي عن أية حالات غير عادية تستهدف غسل الأموال.	3.85	0.90	23.38%	77.00%
9	تحتفظ الشركة بسجل يومي لعمليات بيع وشراء العملات المحلية والاجنبية خاضع للتدقيق والمراجعة من قبل المديرية العامة لمراقبة الصيرفة والائتمان في البنك المركزي.	4.23	0.72	17.04%	84.50%
	المتوسط العام	4.23	0.78	18.03%	84.50%

*المصدر : اعداد الباحث بالاستناد على نتائج برنامج spss

ويتضح من خلال نتائج الجدول (2) بأن هناك ارتفاع في الوسط الحسابي الموزون العام للمحور الاول، إذ بلغ (4.23) مما يعني شيوع استخدام هذا البعد على مستوى شركات الصيرفة ، وانحراف معياري قدره (0.78)، ومعامل اختلاف قدره (18.03%) معبراً عن تشتت ضئيل في اجابات العينة ووزن مؤي بلغ (84.50%)، اذ نجد الوسط الحسابي الموزون العام أكبر من الوسط الفرضي (3)، وهذا يعني ان عمليات الرقابة المتبعة من قبل شركات الصيرفة لها اثر كبير لمواجهة عمليات غسل الاموال بالنسبة الى افراد العينة وفقاً لوجهة نظرهم الشخصية، ويعزى سبب ذلك الى ان هذه الشركات تدرك أهمية وأساليب الرقابة المتبعة في انجاز اعمالها التجارية وتقدم افضل المخرجات بعيداً عن عمليات غسل الاموال .

ومن خلال الجدول (3) ايضاً، يتضح ان جميع الفقرات، حققت تقدماً واضحاً باتجاه شيوع المعرفة بين أوساط العاملين في شركات الصيرفة في القوانين والأنظمة واللوائح الخاصة بمكافحة عمليات غسل الأموال ، نتيجة

تجاوز الأوساط الحسابية الموزونة لجميع الفقرات الوسط الحسابي الفرضي البالغ (3)، من جانب آخر يتضح بأن أفراد العينة متفقين بشكل كبير حول فقرات المحور الاول بنسب مئوية مرتفعة وتعد الفقرة (1) من أكثر الفقرات انسجاماً على مستوى اجابات العينة لحصولها على اقل معامل اختلاف بلغ (13.79%).

الجدول رقم (3) فقرات الاستبانة / ما درجة معرفة العاملين في شركات الصيرفة بوجود القوانين والتعليمات واللوائح المنظمة لعمليات الرقابة على غسيل الاموال .

ت	الفقرات	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	معامل الاختلاف	الوزن النسبي
1	يتوجب على شركات الصيرفة تثقيف المتعاملين معها بالتعليمات والتشريعات المنظمة للحالات المالية	4.10	0.81	19.76 %	79.00%
2	يجب ان يطلع المتعاملون على القانون الخاص بغسيل الاموال الصادر من قبل البنك المركزي العراقي	4.10	0.86	20.98 %	82.00%
3	تبدي شركات الصيرفة المساعدة والمشورة القانونية والمالية في حال تعرض أحد المتعاملين الى مشاكل فنية	4.33	0.60	13.87 %	86.50%
4	قيام البنك المركزي العراقي بعقد ورش عمل دائمة لتطوير اساليب الرقبة ضد عمليات غسيل الاموال	4.10	0.77	18.78 %	82.00%
5	قيام البنك المركزي بتحديث قوانينه الرقابية بما يمكن من كشف عمليات غسيل الاموال	3.95	0.88	22.28 %	79.00%
6	تعرض شركات الصيرفة للمتعاملين معها توصيات الاربعة الصادرة من مجموعة العمل المالي الدولية لمكافحة غسل الاموال (FATF)	4.15	0.70	16.87 %	83.00%
	المتوسط العام	4.05	0.86	20.98 %	79.00%

(86)،در: اعداد الباحث بالاستناد على نتائج برنامج spss

ويتضح من خلال نتائج الجدول (4) بأن هناك ارتفاع في الوسط الحسابي الموزون العام للمحور الاول، إذ بلغ (4.05)، وانحراف معياري قدره (0.86)، ومعامل اختلاف قدره (20.98%) معبراً عن تشتت قليل في اجابات العينة ووزن مؤي بلغ (79%)، اذ نجد الوسط الحسابي الموزون العام أكبر من الوسط الفرضي (3)، وهذا يعني ان هنالك الكثير من المعوقات التي تواجه شركات الصيرفة في تطبيق النظام الرقابي على عمليات غسيل الاموال بالنسبة الى أفراد العينة وفقاً لوجهة نظرهم الشخصية، ويعزى سبب ذلك الى عدم وضوح النظام الرقابي المستخدم لدى شركات الصيرفة او لا يوجد دليل واضح لدى العاملين لمواجهة عمليات غسيل الاموال او يعود السبب الى تواطؤ بعض موظفي الشركة مع مغاسلي الاموال او ربما هنالك حجم كبير من التحويلات النقدية الخارجية تساعد على عدم السيطرة عليها .

ومن خلال الجدول (4) ايضاً، يتضح من جميع الفقرات، ان هنالك الكثير من المعوقات التي تواجه شركات الصيرفة في الرقابة على عمليات غسيل الاموال وهذا واضح من خلال اجابات عينته الدراسة وهذا حدث نتيجة تجاوز الاوساط الحسابية الموزونة لجميع الفقرات الوسط الحسابي الفرضي البالغ (3)، من جانب آخر يتضح بأن

افراد العينة متفقين بشكل كبير حول فقرات المحور الثاني بنسب مئوية مرتفعة وتعد الفقرة (3) من أكثر الفقرات انسجاماً على مستوى اجابات العينة لحصولها على اقل معامل اختلاف بلغ (13.87%).
الجدول رقم (4) فقرات الاستبانة / محور المعوقات التي تواجه شركات الصيرفة في تطبيق نظامها الرقابي على عمليات غسيل الاموال

ت	الفقرات	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	معامل الاختلاف	الوزن النسبي
1	ان عدم إصدار دليل داخلي لشركات الصيرفة يوضح اجراءات مواجهة غسيل الأموال يعد مخالفة قانونية.	3.98	0.93	23.40%	79.50%
2	صعوبة اكتشاف عمليات غسيل الاموال الحديثة مالم يمتلك العاملون اساليب رقابية حديثة	3.93	1.01	25.73%	78.50%
3	ان التنسيق المستمر بين شركات الصيرفة ومكتب مكافحة غسيل الاموال في البنك المركزي يساهم بشكل كبير في كشف عمليات الغسيل	3.80	0.95	25.00%	76.00%
4	ان تهاون بعض موظفي الشركات في التعامل مع عمليات الغسيل يعد مخالفة قانونية ويعيق عمليات الرقابة الداخلية	3.75	0.98	26.13%	75.00%
5	تشدد العقوبة القانونية على كل من يثبت تعاونه او تهاونه مع عمليات الغسيل وذلك لتحقيق أفضل سبل الرقابة	3.60	1.11	30.83%	72.00%
6	استعمال نظام التحويل البرقي للنقود.	3.40	1.12	27.14%	75.00%
7	على البنك المركزي ان يقوم بدراسة الادوات الرقابية لشركات الصيرفة الحديثة وتدقيقها حتى يضمن عدم حصول عمليات الغسيل	3.60	1.11	30.83%	72.00%
8	مراقبة الحجم الكبير للتحويلات النقدية الخارجية والتحقق من الجهات المحولة اليها .	3.80	0.95	25.00%	76.00%
	المتوسط العام	3.80	0.98	25.73%	76.00%

*المصدر: اعداد الباحث بالاستناد على نتائج برنامج spss

3-2 تحليل تأثير المتغيرين (X_1) و (Y_1)

الجدول رقم (5) تحليل تأثير بين المتغيرين (X_1) و (Y_1) (Y_2) (Y_3)

المتغير المستقل X_1			المتغير المعتمد	شركات الصيرفة
p-value	F-test	R^2		
0.000	110.96	0.79	Y_1	عمليات غسيل الاموال

أظهرت نتائج التحليل الاحصائي (ANOVA) ان هناك تأثير للمتغير المستقل (X_1) على المتغيرات المعتمدة (Y_1) و (Y_2) و (Y_3) من خلال معامل التحديد لعينة البحث وكان معنوياً في ذات الوقت في ضوء اختباري (F-test) و (P-value) عند مستوى معنوية (0.05) وبدرجة حرية ($N_1=1, N_2=4$) وقد سجل وقف اختبار (F)

أعلى قيمة قياساً بالجدولية البالغة 7.71 عند نفس مستوى المعنوية، وما يؤكد معنوية هذا التأثير هو استخدام اختبار (P-value) إذ تبين شركات الصيرفة قد سجل بتأثير قوة المتغير المستقل على المتغير المعتمد (Y₁) إذ كانا أدنى من 0.05 ، مما يعني معنوية هذا التأثير.

المبحث الرابع

النتائج والتوصيات

2-4 النتائج

1. في ضوء ما تقدم ومن خلال تحليل إجابات أفراد عينة الدراسة والتي ركزت على بيان دور شركات الصيرفة في الرقابة على عمليات غسل الأموال اتضح أن أفراد العينة متفقين على أن تطبيق الرقابة من قبل شركات الصيرفة على عمليات غسل الأموال على وجه الخصوص يسهم بشكل كبير في تحقيق الأهداف المرسومة من قبل هذه الشركات وتحقيق أهداف البنك المركزي الذي يسعى إلى مكافحة جريمة غسل الأموال بما أن غسل الأموال تقوم به الدول والغرض منه تمويل الدول الراعية للإرهاب والمنظمات الإرهابية والفصائل المسلحة ودعم الدول الحليفة لها والمفروض عليها حصار اقتصادي بسبب سياستها وتوجهها المخالف لأنظمة وقوانين الأمم المتحدة لذلك أصبحت هذه الظاهرة محرمة دولياً.

2. أما بخصوص معرفة القوانين والتعليمات المنظمة لعمليات الرقابة تبين من خلال الإجابات عينة الدراسة وجود معرفة لدى العاملين بتلك القوانين وهذا ينعكس إيجابياً في مكافحة عمليات غسل الأموال.

3. من خلال الإجابات تبين أن هناك معوقات كثيرة تواجه شركات الصيرفة ولعدة أسباب منها :

- عدم وضوح النظام الرقابي المستخدم
- لا يوجد دليل واضح لدى العاملين لمواجهة عمليات غسل الأموال.
- حصول تواطأ لدى بعض موظفي الشركات مع غاسلي الأموال أو ربما هناك حجم كبير من التحويلات النقدية الخارجية تساعد على عدم السيطرة عليها.

2-4: التوصيات

بهدف تفعيل دور شركات الصيرفة في الرقابة على عمليات غسل الأموال، وفي ضوء تحليل نتائج الدراسة، يقترح الباحث مجموعة من التوصيات لصناع القرار في الشركات ولكل من يهتم بهذا الموضوع:

1. أن تولي شركات الصيرفة اهتماماً متزايداً في تطبيق أساليب الرقابة المتعبة وتحديث أنظمة الرقابة الداخلية بشكل دوري، و تطوير التكنولوجيا المستخدمة بشكل مستمر لمراقبة ومتابعة عمليات التحويل المالي حتى تكون لديها القدرة الكافية في مكافحة عمليات غسل الأموال.
2. زيادة التعاون والتنسيق مع البنك المركزي من خلال تحديد موظف مختص لمتابعة إجراءات عمليات غسل الأموال الصادرة من البنك.
3. التأكيد على أهمية الالتزام بالقوانين الدولية وتعليمات البنك المركزي وتطبيقها.
4. تقليص عدد شركات الصيرفة للسيطرة عليها من قبل البنك المركزي.

CONFLICT OF INTERESTS.

There are non-conflicts of interest .

المصادر

- [1] صبحي جبر العتيبي، (2004) ، تطوير الفكر والأساليب في الإدارة . دار الحامد للنشر والتوزيع.
- [2] يونس عرب، (2000)، جرائم غسل الاموال .لجزء الثاني، مجلة البنوك في الاردن ،المجلد 219 ، العدد 9 ،ت 2 .
- [3] خالد قعدان ، (2008) ،غسيل الأموال جريمة عصر العولمة . منتديات خرطوم أف أم 89 .
- [4] – Qureshi, W. A. (2017). An Overview of Money Laundering in Pakistan and Worldwide: Causes, Methods, and Socioeconomic Effects. *U. Bologna L. Rev.*, 2, 300.
- [5] محي الدين عوض، (1998)، تحديد الأموال القذرة ومدلول غسلها وصور عملياتها. رسالة ماجستير غير منشورة، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية،الرياض، السعودية.
- [6] عبد المطلب عبد الحميد، (2001)، العولمة واقتصاديات البنوك.الإسكندرية ،الدار الجامعية.
- [7] سعود العثمان، (2001)،الدور الإشرافي والرقابي للبنوك المركزية في مكافحة غسل الأموال.رسالة ماجستير غير منشورة ،أساليب مكافحة غسل لأموال ، كاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، عمان ، الأردن.
- [8] مخلص المبارك، (2003)، دور البنوك في الرقابة على عمليات غسل الأموال، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، السعودية .
- [9] علي عبد الله شاهين، (2009)، الاستراتيجيات المصرفية لمكافحة عمليات غسل الأموال وسبل تطويرها- دراسة تطبيقية على المصارف العاملة في فلسطين. مجلة الجامعة الإسلامية للبحوث الإنسانية، المجلد 17 العدد 2.
- [10] طيبه ماجد حميد العاني، (2014)، اثر تصنيف مكافحة غسل الأموال في الجهاز المصرفي في العراق في تقليص انتشار هذا الظاهرة، دراسة ميدانية في عينة من المصارف الاهلية . مجله كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة ، العدد 39 .
- [11] احمد جمعه، وآخرون (2001)، المهام والممارسات الإدارية . مجلد 4 – أ مطابع الشمس
- [12] يوسف عاشور، وآخرون، (2003)، الإدارة المفاهيم والممارسات. الجامعة الإسلامية .
- [13] رنا فاروق العاجر، (2008)، دور المصارف في الرقابة على عمليات غسل الأموال دراسة تطبيقية على المصارف الفلسطينية في قطاع غزة . رسالة ماجستير غير منشورة ، الجامعة الإسلامية ،غزه .
- [14] مصطفى طاهر ،(2002)، المواجهة التشريعية لظاهرة غسل الأموال المتحصلة من جرائم المخدرات، القاهرة.
- [15]-<https://ar.m.wikipedia.org/wiki/%D8%>
- [16]- <https://www.cbi.iq/documents/Exchange%20Companiess.pdf>
- [17]القانون الاتحادي رقم (39) لسنة 2015م في شأن تجريم غسل الأموال
<https://cbi.iq/static/uploads/up/file-150088481642192.pdf>